مركز الميزان لحقوق الإنسان

AL MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

من الميدان

تقرير حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في قطاع غزة خلال شهر يونيو 2013

إعـــداد

وحدة البحث الميداني

مركز الميزان لحقوق الإنسان

يوليو 2013

فهرس المحتويات

مقدمة 2
توطئة قانونية 3
خلاصة احصائية 6
استهداف المدنيين قرب حدود الفصل: 7
التوغل في المناطق الحدودية شمال وشرق قطاع غزة: 8
القصف الصاروخي والمدفعي: 9
استهداف الصيادين: 9
الاعتقال والحجز التعسفي: 11
الخاتمة 13

مقدمة

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي استهداف السكان المدنيين وممتلكاتهم في قطاع غزة خلال شهر يونيو من العام 2013، وارتكبت انتهاكات منظمة وجسيمة لمبادئ حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني. ويستعرض هذا التقرير الانتهاكات الإسرائيلية بحسب التسلسل الزمني لوقوعها، وذلك وفقاً لعمليات الرصد والتوثيق التي قام بها باحثو مركز الميزان لحقوق الإنسان في مناطق قطاع غزة.
ويتناول التقرير تصعيد قوات الاحتلال الإسرائيلي عدوانها تجاه السكان المدنيين في قطاع غزة، حيث اسفرت تلك الاعتداءات عن اصابة (5) فلسطينيين بجروح متفاوتة، كما اعتقلت قوات الاحتلال خلال الفترة التي يتناولها التقرير (3) فلسطينيين.

يبدأ التقرير بتناول الاستهداف المنظم للمدنيين وممتلكاتهم في المناطق القريبة من الحدود، بالرغم من اتفاق وقف إطلاق النار الذي أعلن عنه مساء الأربعاء الموافق 2012/11/21 والذي أنهى ثمانية أيام من العدوان واسع النطاق الذي شنته قوات الاحتلال على قطاع غزة. ووفقاً لتوثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فتحت قوات الاحتلال النار تجاه المدنيين الفلسطينيين (5) مرّات في المناطق القريبة من الحدود، ما أسفر عن إصابة (5) اشخاص بجراح متفاوتة.
ويظهر التقرير استمرار الاعتداءات الموجهة ضد الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة خلال الفترة التي يتناولها التقرير على عكس ما أعلنته قوات الاحتلال بعد اتفاق وقف إطلاق النار بتاريخ 2012/11/21، من توسيع رقعة الصيد المسموحة إلى ستة أميال بدلاً من ثلاثة أميال، حيث رصد مركز الميزان حيث رصد مركز الميزان (12) حالة إطلاق نار تجاه الصيادين الفلسطينيين.
ويظهر التقرير مواصلة قوات الاحتلال سياسة الاعتقال التعسفي، سواء من خلال توغلاتها في أراضي القطاع، أو من خلال مطاردة الصيادين واستخدام المعابر كمصائد للفلسطينيين حيث شهدت الفترة التي يتناولها التقرير اعتقال قوات الاحتلال (3) اشخاص لدى اقترابهم من الشريط الحدودي الفاصل.
ويقدم التقرير معلومات إحصائية حول آثار الاعتداءات الإسرائيلية على قطاع غزة خلال شهر يونيو 2013، ويسعى إلى تسليط الضوء على الظروف التي وقعت فيها انتهاكات القانون الدولي من خلال سرده للطرق التي جرت عليها والظروف التي حدثت فيها.

توطئة قانونية

أصبحت الانتهاكات الإسرائيلية لقواعد القانون الدولي في المناطق الفلسطينية التي احتلها في العام 1967 أكثر تنوعاً وتعقيداً وعنفاً. وقد أخذت هذه الانتهاكات منحىً خاصاً منذ أن نفذت إسرائيل خطة الانفصال أحادي الجانب عن قطاع غزة، والتي انتهت بتاريخ 12 أيلول (سبتمبر) 2005. ويظهر ذلك جلياً من خلال عمليات المراقبة الميدانية التي يقوم بها مركز الميزان لحقوق الإنسان، حيث ترتكب قوات انتهاكات منظمة لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة ومجمل قواعد القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان في قطاع غزة، مدعيةً أنها لم تعد قوة احتلال تتحمل مسئوليات قانونية تجاه القطاع بعد تنفيذ هذه الخطة. غير أن مجمل التحليل القانوني، بما في ذلك مداولات وقرارات مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر، يؤكد على أن إسرائيل واصلت ممارسة مستوى من السيطرة الفعلية على قطاع غزة يبقي عليها كدولة احتلال، بما يعنيه ذلك من انطباق قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلق بالاحتلال على علاقتها بقطاع غزة.

يرمي القانون الدولي الإنساني، وبشكل خاص اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في أوقات الحرب للعام 1949، إلى توفير الحماية للمدنيين وممتلكاتهم أثناء حالات الحرب والنزاع المسلح والاحتلال. وعليه فإن دولة الاحتلال ليست مطلقة اليدين في استخدام ما تشاء من القوة أو الإجراءات أو السياسات في إدارتها للأراضي المحتلة، ويجب على الدوام أن تراعي إلى أقصى حد مصالح السكان المدنيين وحماية ممتلكاتهم وألا تغير من الوضع القانوني لتلك الأراضي.

ومن القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني أن الأعيان المدنية (المباني والممتلكات المدنية) يجب أن تكون بمنأى عن أي استهداف من جانب القوات المحتلة ويحظر تماما التعرض لها ويجب أن تتوفر لها الحماية الكاملة. كما وأن هناك قيود صارمة وتحريم كامل لاستخدام وسائل قتالية وأسلحة معينة في العمليات الحربية وبالتأكيد في حالة احتلال الأراضي. كما يحظر معاقبة السكان جماعياً ومحاصرتهم ومنع أو عرقلة الإمدادات الإنسانية لهم. وبشكل أساسي إن استخدام القوة من جانب قوة الاحتلال يجب أن يراعي مبدأين أساسيين وهما:

- **مبدأ الضرورة العسكرية**

يجيز القانون الدولي، للقوات المتحاربة، عدم الالتزام ببعض الواجبات التي يلقيها القانون الدولي الإنساني عليها في بعض الحالات، بيد أن هذا التحلل ليس، ولا يمكن أن يكون، مطلقاً، بل هو محكوم بمجموعة من القيود التي يعتبر توفرها شرطاً لعدم الالتزام بالقواعد وفقط للمدة التي تتوافر فيها هذه الشروط. أحد هذه الشروط هو توفر ضرورة عسكرية قاهرة لا تترك للقوة القائمة بالاحتلال مناصاً من عدم الالتزام بالقواعد. وقد أجمع مفسرو اتفاقية جنيف الرابعة على أن مبدأ الضرورة العسكرية يعنى كل الإجراءات الضرورية التي تحقق هدفاً عسكرياً تقتضيه العمليات الحربية على الأرض. والاقتضاء هنا يعني أن تحقيق الهدف من الحرب لا يمكن أن يتأتى دون القيام بهذا العمل. كما يعني الاقتضاء (في بعض الأحيان) التحلل من بعض القيود، على أن لا يكون الهدف من التحلل هو أن يتخذ التدمير كعقوبة جماعية أو كرادع فقط. غير أن مبدأ الضرورة الحربية لا يمكن أن يستقيم دون التعامل معه بالتوازي مع مبادئ أخرى، كالتناسب والتمييز بين الأهداف المدنية والعسكرية، وعدم انتهاك قواعد القانون الدولي العرفي غير القابلة للانتقاص، مثل حظر التعذيب وتعمد استهداف المدنيين، والتهجير القسري وغيرها.

- **مبدأ التناسب والتمييز**

يأتي مبدأ التناسب كمقيد لمبدأ الضرورة الحربية، حيث أن وجود الضرورة الحربية، لا ينفي ضرورة أن تتناسب الأعمال العسكرية والأساليب والأسلحة المستخدمة مع الأهداف العسكرية المرجو تحقيقها، لذا فإنه يجب أن تبقى محظورة تلك الأعمال التي قد ينتج عنها خسائر في الأرواح والممتلكات، التي ليست لها علاقة بالعمليات أو بالنتائج المتوقع تحقيقها، أو التي يتوقع أن تلحق بالمدنيين وممتلكاتهم أضراراً كبيرة.

كما يجب على القوات المتحاربة – في سياق تنفيذها للعمليات الحربية – أن تميز بين الأهداف المدنية وغيرها من الأهداف، وكذلك التمييز في استخدام وسائل القوة، من حيث الأساليب أو الأسلحة المستخدمة، بما يضمن إحداث أقل أضرار ومعاناة ممكنة.

وتؤكد قواعد القانون الدولي على مجموعة من المبادئ الإنسانية التي يقصد بها حماية المدنيين وأرواحهم وكرامتهم، ومنحهم فرصة لعيش حياة اقرب ما يكون إلى الطبيعية حتى في ظل النزاع المسلح والاحتلال، بما في ذلك حماية وتشغيل الخدمات الأساسية، كالصحة والتعليم، والمياه وغيرها دون إبطاء. وتنص المادة 23 من الاتفاقية على أن كل طرف من الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية يجب أن يكفل "حرية مرور جميع إرساليات الأدوية والمهمات الطبية ومستلزمات العبادة المرسلة حصرا إلى سكان طرف متعاقد آخر المدنيين، حتى لو كان خصما. وعليه كذلك الترخيص بحرية مرور أي رسالات من الأغذية الضرورية، والملابس، والمقويات المخصصة للأطفال دون الخامسة عشرة من العمر، والنساء الحوامل أو النفاس".

وتنص المادة 33 من الاتفاقية على أنه "لا يجوز معاقبة أي شخص محمي عن مخالفة لم يقترفها هو شخصيا. تحظر العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد أو الإرهاب. السلب محظور. تحظر تدابير الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم."

وتحظر المادة 53 من الاتفاقية تدمير الممتلكات حيث تنص على أنه "يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتما هذا التدمير."

وتعتبر المادتان 146 و147 من الاتفاقية من أهم موادها بالنظر إلى أنهما تحددان مجموعة من الجرائم كانتهاكات جسيمة للاتفاقية وهي ما تعتبر جرائم حرب، يجب ملاحقة مقترفيها وتقديمهم للمحاكمة في محاكم أي طرف من الأطراف السامية. تنص المادة 147 على أن الانتهاكات الجسيمة للاتفاقية تشمل" أحد الأفعال التالية إذا اقترفت ضد أشخاص محميين أو ممتلكات محمية بالاتفاقية: القتل العمد، والتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة، وتعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية أو الصحة، والنفي والنقل غير المشروع، والحجز غير المشروع، وإكراه الشخص المحمي على الخدمة في القوات المسلحة بالدولة المعادية، أو حرمانه من حقه في أن يحاكم بصورة قانونية وغير متحيزة وفقا للتعليمات الواردة في هذه الاتفاقية، وأخذ الرهائن، وتدمير واغتصاب الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية وعلى نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية.

أما المادة 146 فتنص على "تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لغرض فرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية ... يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقترافها، وبتقديمهم إلى محاكمة، أيا كانت جنسيتهم. وله أيضا، إذا فضل ذلك، وطبقا لأحكام تشريعه، أن يسلمه إلى طرف متعاقد معنى آخر لمحاكمتهم مادامت تتوفر لدى الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشخاص."

سياسة الحصار والقانون الدولي:

تشكل القيود الإسرائيلية المفروضة على حركة السكان والبضائع حجر الزاوية في سياسة إسرائيل تجاه قطاع غزة، وهي المسبب الرئيس لحدوث انتهاكات حقوق الإنسان في القطاع. فإلى جانب كون هذه السياسة تقييداً غير مشروع للحق الأساسي في الحركة والتنقل كما كفلته المواثيق الدولية لحقوق الإنسان،[1] فإنها تتسبب في وقوع انتهاكات خطيرة لجملة من الحقوق الأخرى. وأثبتت تجربة سنوات عديدة أن أثر هذه السياسة على الاقتصاد كان مدمراً، وهي بذلك تنتهك الحق في العمل[2]، والحق في التمتع بمستوى معيشي ملائم للفرد وأسرته[3]. كما يشكل فرض قيود على وصول إمدادات الغذاء، والوقود، والدواء والأجهزة والطواقم الطبية، والمواد التعليمية والمناهج

[1] راجع المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

[2] راجع المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

[3] راجع المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما أقرت اللجنة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، المنبثقة عن اللجنة الخاصة بمراقبة تطبيق أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام الرابع الخاص بالحق في السكن، والذي يحدد فيه المواصفات الدنيا الواجب توافرها في السكن كي يصبح مناسباً من منظور حقوق الإنسان، ويحدد

الدراسية، والمعدات اللازمة للصرف الصحي وحماية البيئة، انتهاكات للحق في الغذاء[4]، والحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة العقلية والجسمية[5] ، والحق في التعليم المناسب[6]، والحق في العيش في بيئة صحية، وهي مسئوليات تقع على عاتق إسرائيل كما قررت محكمة العدل الدولية في قرارها المتعلق بقانونية بناء جدار الفصل العنصري في الضفة الغربية، والذي أكدت فيه على أن إسرائيل تتحمل المسئولية عن إعاقة عمل السلطة الفلسطينية على احترام وتطبيق مسئولياتها، وأنها تتحمل هذه المسئوليات إذا لم تتمكن هذه السلطة من احترامها.

وتعتبر الإجراءات الإسرائيلية شكلاً متعدد الأوجه من أشكال العقاب الجماعي المفروض على سكان القطاع برمته. فهذه الإجراءات ليست موجهة ضد عدد محدود من الأشخاص لمبررات قانونية أو أمنية، بل هي تشكل القاعدة في السياسة الإسرائيلية، بينما يشكل السماح بالحركة والوصول استثناءً يتطلب ممارسته تصاريح خاصة تصدرها قوات الاحتلال الإسرائيلي في كل مرة يحتاج فيها شخص أو مواد إلى التحرك خارج أو داخل قطاع غزة. ويعتبر إيقاع العقوبات الجماعية انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، وبخاصةً للحمايات التي تفرضها اتفاقية جنيف الرابعة، وكذلك قواعد لاهاي المتعلقة بأعراف الحرب والاحتلال[7].

وبينما تستمر إسرائيل في الادعاء بأن احتلالها لقطاع غزة قد انتهى، وبالتالي انتهت مسئوليتها عن سلامة واحتياجات سكانه الإنسانية أيضاً، منذ فك الارتباط، تشكل الممارسات الإسرائيلية وقدرة إسرائيل على إغلاق قطاع غزة بالفعالية والشدة التي يصفها هذا التقرير أدلة على زيف هذا الادعاء وعدم استناده لأية أسس قانونية أو واقعية. وبموجب هذه السيطرة ومداها وقدرة إسرائيل على فرضها باستمرار يرتقي إلى مستوى السيطرة الفعلية الكاملة، فإن حالة الاحتلال والمسئوليات التي تترافق معها مستمرة. وعليه فإن يتوجب على إسرائيل مراعاة الواجبات التي يفرضها القانون الدولي الإنساني على قوة الاحتلال اتجاه السكان المدنيين في الإقليم الذي تحتله، وكذلك الواجبات التي تفرضها اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية على جميع الدول والتي تشمل كافة الأراضي التي تخضع لسلطانها القضائي.

التعليق معايير مهمة يمكن تلخيصها على النحو الآتي: الضمان القانوني لشغل المسكن، توفير الخدمات والمواد والمرافق والهياكل الأساسية، القدرة على تحمل الكلفة، الصلاحية للسكن، إتاحة إمكانية الحصول على السكن، السكن الملائم من الناحية الثقافية.

[4] راجع المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

[5] راجع المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

[6] راجع المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

[7] راجع المواد (المواد 33، 49، 53، 146 و147) من اتفاقية جنيف الرابعة المؤرخة في 12 آب (أغسطس) 1949 والمواد (51 و52) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف، المؤرخ في 8 يونيو 1977.

خلاصة إحصائية

تشكل المعلومات الواردة في هذا التقرير معلومات أساسية، يستطيع الباحث أو المهتم أن يرجع إلى المركز للحصول على معلومات توثيقية وافية حول كل حادث يرد في هذا التقرير. ويظهر التقرير استمرار الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني من خلال استعراضه للمعطيات الميدانية التي تشير إلى:

- استمرار أعمال القتل خارج نطاق القضاء وتعمد القتل باستخدام قوة غير متناسبة وهجمات عشوائية؛
- استمرار الاعتداءات الموجهة ضد الصيادين، واستمرار حرمانهم من الصيد من خلال منعهم من تجاوز الأميال الثلاثة؛
- استمرار الممارسات الهادفة إلى فرض منطقة أمنية عازلة؛
- استمرار الاعتداءات الموجهة ضد المدنيين الفلسطينيين، قرب حدود الفصل (المزارعين، صائدي العصافير، رعاة الأغنام، جامعي الحصى والحجارة والحديد الخردة والبلاستيك، جامعي الحطب)، واستمرار حرمانهم من مزاولة أعمالهم بحرية؛
- استمرار استهداف التجمعات السلمية، المناهضة لفرض منطقة أمنية عازلة؛
- استمرار عمليات الاعتقال التعسفي؛
- استمرار الحصار والإغلاق المشدد الذي ينتهك حرية حركة البضائع والإفراد؛

جدول إحصائي موجز حول الانتهاكات التي ارتكبتها قوات الاحتلال خلال شهر يونيو 2013

عدد القتلى	**0**
عدد الجرحى	**3**
عدد الجرحى من الأطفال	**0**
عدد التوغلات	**4**
عدد الاعتداءات بحق الصيادين	**8**
عدد المعتقلين	**11**

❖ استهداف المدنيين قرب حدود الفصل

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال الفترة التي يتناولها التقرير، استهداف المناطق المحاذية لحدود قطاع غزة الشرقية والشمالية، وتتواصل هذه الانتهاكات بالرغم من اتفاق وقف إطلاق النار الذي أعلن عنه مساء الأربعاء الموافق 2012/11/21 والذي أنهى ثمانية أيام من العدوان واسع النطاق الذي شنته قوات الاحتلال على قطاع غزة. ووفقاً لتوثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فتحت قوات الاحتلال النار تجاه المدنيين الفلسطينيين (3) مرّات في المناطق القريبة من الحدود، ما أسفر عن إصابة (3) اشخاص بجراح متفاوتة. ويترتب على هذه الممارسة تداعيات خطيرة لجهة تهديد حياة سكان تلك المناطق والمزارعين ممن يملكون أراضي فيها، وحرمان عشرات الأسر من مصدر رزقها، واقتطاع نسبة مهمة من الأراضي المخصصة لأغراض الزراعة، بالنظر إلى أن الأراضي المستهدفة كافة هي أراضي زراعية وتمثل نسبة مهمة من مجموع الأراضي المخصصة لأغراض الزراعة في قطاع غزة.

- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة داخل ابراج المراقبة المنتشرة على حدود الفصل الشرقية، نيران أسلحتهم الرشاشة، عند حوالي الساعة 6:00 من صباح يوم الأحد الموافق 2013/6/2، تجاه عدد من المزارعين وصائدي العصافير، الذين تواجدوا في المزارع الكائنة قرب حدود الفصل في منطقة أبو صفية شرقي جباليا، ما تسبب في إصابة المزارع: أحمد عماد محمد حمدين (21 عاماً)، بعيار ناري في الفخذ الأيمن، وصفت المصادر الطبية في مستشفى كمال عدوان جراحه بالمتوسطة، ما دفع المزارعين إلى ترك أعمالهم والابتعاد عن مزارعهم.
- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على حاجز (كسوفيم)، نيران أسلحتها تجاه المنطقة الشرقية من قرية وادي السلقا جنوب شرق دير البلح، عند حوالي الساعة 19:00 من يوم الجمعة الموافق 2013/6/14، أسفر ذلك عن اصابة المزارع عمر غياض سالم أبو محارب البالغ من العمر (47 عاماً)، بشظية عيار ناري في الفخذ الايمن، بينما كان في مزرعته الواقعة شرق قرية وادي السلقا والتي تبعد عن حدود الفصل الشرقية مسافة تقدر ب(400 متر)، ونقل بواسطة سيارة مدنية وفي وسط القرية قابلته سيارة الاسعاف التابعة لجمعية الهلال الفلسطيني وأقلته الي مستشفى شهداء الاقصى بدير البلح، حيث ادخل لقسم الجراحة (رجال). ووصفت جراحه بالمتوسطة. وقد أفاد أبو محارب لباحث المركز انه اصيب بينما كان يقوم بري محصول الكوسيا، ووصفت جراحه بالمتوسطة.
- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على حدود الفصل شرق خان يونس، نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 07:00 من صباح يوم الاثنين الموافق 2013/06/10، تجاه عدد من جامعي الحجارة والحصى بالقرب من معبر صوفا شرق بلدة الفخاري شرقي خان يونس، ما تسبب في إصابة أحدهم، وهو: عامر مازن شحدة ابو حدايد (21 عاماً)، بعيار ناري نفذ من كتفه الايسر وخرج من الجزء العلوي في صدره ووصفت المصادر الطبية في مستشفى غزة الاوروبي جراحه بالحرجة، وادخل الى غرفة العناية المكثفة في المستشفى لتلقي العلاج.

❖ التوغل في المناطق الحدودية شمال وشرق قطاع غزة

نفذت قوات الاحتلال الاسرائيلي خلال الفترة التي يغطيها التقرير (4) عمليات توغل في مناطق مختلفة من قطاع غزة، قامت خلالها آليات الاحتلال بتجريف عشرات الدونمات من الأراضي الزراعية التي سبق ان جرفتها قوات الاحتلال خلال عمليات توغل سابقة، كما أن تكرار عمليات التوغل حرم مئات المزارعين من الانتفاع من أراضيهم الزراعية القريبة من الشريط الحدودي، خشية تعرضها للتجريف وضياع مجهودهم وتكبدهم خسائر جديدة.

يستعرض التقرير الانتهاكات التي وثقها مركز الميزان لحقوق الإنسان ضمن هذا السياق على النحو الآتي:

- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، بقوة مكونة من (3) آليات عسكرية، عند حوالي الساعة 17:30 من مساء يوم الثلاثاء الموافق 2013/6/4، انطلاقاً من موقع أشدروت العسكري داخل حدود الفصل، في منطقة دمرة الحدودية الواقعة شمال شرق بيت حانون، لمسافة 200 متراً، وسط إطلاق متقطع للنيران، وتحت غطاء جوي من الطيران الحربي، ما اضطر المزارعين إلى مغادرة مزارعهم وعدم تمكنهم من حصاد مزروعاتهم– خاصةً البطيخ والشمام– خوفاً على حياتهم. وتفيد التحقيقات الميدانية أن جرافة كبيرة (باقر) باشرت بحفر خندق في منطقة التوغل، وبتسوية أراضٍ سبق تجريفها بمحاذاة الحدود، وبعد دقائق أحثت القوة أكثر من انفجار سمع صوتها في أرجاء المحافظة كافة، ولا يعلم ماهية ما فجرته تلك القوة، التي انسحبت عند حوالي الساعة 18:30 من مساء اليوم نفسه. دون وقوع إصابات أو أضرار.
- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي بقوة قوامها (3 دبابات و5 جرافات)، عند حوالي الساعة 5:00 صباح الثلاثاء الموافق 2013/6/11، انطلاقا من حدود الفصل الواقعة شرق مدينة دير البلح، وسط القطاع، وواصلت الاليات توغلها لمسافة تقدر ب(150 متر)، وأجرت عمليات تسوية في الاراضي الواقعة بمحاذاة الحدود، وبعد ساعتين اتجهت الاليات جنوبا بمحاذاة حدود الفصل للمناطق الشرقية من قرية وادي السلقا، واستمر التوغل مدة (4 ساعات) ثم انسحبت الاليات لداخل حدود الفصل.
- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي معززة بقوة تقدر ب(3 جرافات ودبابتين)، عند حوالي الساعة 8:00 صباح يوم الأربعاء الموافق 2013/6/12، انطلاقا من حدود الفصل الشرقية تجاه المنطقة الواقعة شمال شرق قرية وادي غزة (جحر الديك)، لمسافة تقدر ب(100 متر)، وأجرت الأليات عملية تسوية بمحاذاة حدود الفصل، واستمر التوغل لمدة (4 ساعات)، ومن ثم انسحبت من المنطقة.
- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، بقوة راجلة، عند حوالي الساعة 19:50 من مساء يوم الخميس الموافق 2013/6/13، انطلاقاً من حدود الفصل الشمالية، في منطقة بورة أبو سمرة الحدودية الواقعة شمال بيت لاهيا، لمسافة تقدر بـ300 متراً، وسط إطلاق متقطع للنيران، وتحت غطاء جوي من الطيران الحربي، ما اضطر المزارعين إلى مغادرة مزارعهم وعدم تمكنهم من رعاية مزروعاتهم، خوفاً على حياتهم. وأفاد أحد المزارعين المركز بأن ثلاث جيبات عسكرية توقفت داخل الحدود قبالة المنطقة وأنزلت قوة راجلة يقدر عددهم بـ30 جندياً، فتحوا النار بشكل عشوائي، ما حذا بالمزارعين المحاذية مزارعيهم لحدود الفصل بالابتعاد ومغادرة المنطقة، وعند حوالي الساعة 11:00 من صباح اليوم التالي (2013/6/14)، سمع المزارعون إطلاق للنار ثم شاهدوا القوة تنسحب إلى داخل حدود الفصل. دون وقوع إصابات أو أضرار. ولم تعرف مهمة تلك القوة المتوغلة.

❖ القصف الصاروخي والمدفعي

هاجم الطيران الحربي الإسرائيلي خلال الفترة التي يتناولها التقرير، عدة مواقع في قطاع غزة، ما اسفر عن الحاق اضرار مادية في منازل ومنشآت مدنية. كما بثت عمليات القصف حالة من الرعب والهلع في نفوس السكان المدنيين، لاسيما الأطفال والنساء منهم. وحسب توثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فقد سجل وقوع (3) حالات قصف صاروخي ومدفعي أسفرت عن إصابة سيدة بجروح متوسطة، والحق القصف أضرار مادية بممتلكات المواطنين.

يستعرض التقرير حالات القصف كما يلي:

- قصفت طائرات الاحتلال الإسرائيلي بصاروخ واحد، عند حوالي الساعة 3:45 فجر الاثنين الموافق 2013/6/24، حقل للزيتون يقع في حي التعابين بقرية الزوايدة، ويعود ملكية الحقل لعائلة أبو زايد، وقد تسبب القصف في إحداث حفرة كبيرة، كما أوقع أضرار في المنازل السكنية المجاورة، حيث تضرر عدد من المنازل أضراراً جزئية، جراء تكسر في النوافذ والأبواب، وتضررت مركبة بشكل جزئي، وأصيبت ألاء جهاد أحمد العيماوي البالغة من العمر (20 عاماً)، بكسور في القدم اليسرى، حيث سقطت داخل منزلها والقريب من مكان القصف، ونقلت إلى مستشفى شهداء الأقصى في دير البلح، كما تضررت شبكة الكهرباء حيث تضرر حوالي (140 متر) كابلات من شبكة التيار الكهربائي، وعمود خشب، وعمود للضغط العالي، وإنقطع التيار الكهربائي عن حوالي (400 منزل).
- قصفت طائرات الاحتلال الإسرائيلي بصاروخ واحد، عند حوالي الساعة 3:50 فجر الاثنين الموافق 2013/6/24، مصيف مكون من غرفة وحمام تقدر مساحته ب(70 متر مربع)، ويعود ملكيته للمواطن يوسف أحمد سعيد الشنطي البالغ من العمر (39 عاماً)، ويقع شرق المحطة في مدينة دير البلح، وقد أسفر القصف عن تدميره كلياً بما فيه من كراسي، وأدوات مطبخ، وفرشات. ولم يسجل عن وقوع اصابات.
- قصفت طائرات الاحتلال الاسرائيلي عند حوالي الساعة 4:00 من فجر يوم الاثنين الموافق 2013/6/24، بصاروخ واحد ارض خالية تقع في منطقة المواصي بالقرب من مدينة اصداء غرب خان يونس، احدث القصف حفرة في المكان ولم يبلغ عن وقوع أي اصابات في الارواح.

❖ استهداف الصيادين

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي اعتداءاتها بحق الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة خلال الفترة التي يتناولها التقرير على عكس ما أعلنته قوات الاحتلال بعد اتفاق وقف إطلاق النار بتاريخ 2012/11/21، من توسيع رقعة الصيد المسموحة إلى ستة أميال بدلاً من ثلاثة أميال، حيث رصد مركز الميزان (8) حالة إطلاق نار تجاه الصيادين الفلسطينيين.

والجدير ذكره أن اتفاقيات أوسلو كانت منحت الصيادين الفلسطينيين الحق في الصيد لمسافة (20) ميل بحري وأن تقليص هذه المساحة بدأ كوسيلة من وسائل العقاب الجماعي للسكان، حيث فرضت سلطات الاحتلال الإغلاق الشامل على قطاع غزة بتاريخ 2000/10/9، ومنذ ذلك التاريخ دأبت على تقليص المساحة من 20 ميل إلى 12 ميل ثم 6 أميال وصولاً إلى الثلاثة أميال في أواخر كانون الثاني (يناير) 2009. ويستمر إغلاق البحر في وجه الصيادين كجزء من سياسة العقاب الجماعي المتمثل في الحصار والإغلاق الذي تواصل تلك القوات فرضه على قطاع غزة بشكل شامل منذ أيلول (سبتمبر) 2007.

يستعرض التقرير احصائيات واخباريات الانتهاكات بحق الصيادين الفلسطينيين على النحو الآتي:

- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 19:00 من مساء يوم الأحد الموافق 2013/6/2 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا، دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 21:20 من مساء يوم الأربعاء الموافق 2013/6/5 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا، دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 21:00 من مساء يوم الخميس الموافق 2013/6/6 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا، كما أطلقت عدداً من فوانيس الإنارة في سماء المنطقة. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.
- فتحت الزوارق التابعة لقوات الاحتلال الإسرائيلي، نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 18:30 من يوم الثلاثاء الموافق 2013/6/19، تجاه مراكب الصيد الفلسطينية التي كانت متواجدة على بعد (4.5 ميل بحري)، غرب مدينة دير البلح، وقد استمر إطلاق النار مدة (20 دقيقة)، مما دفع الصيادين للانسحاب شرقاً ناحية الشاطيء ، ولم يسجل وقوع اصابات او اضرار.
- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 22:40 من مساء يوم السبت الموافق 2013/6/29 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال وغرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا، دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار. وتفيد التحقيقات الميدانية أن الزوارق الحربية استخدمت كشافات الإضاءة –القوية الاشعاع– لابعاد الصيادين عن مناطق الصيد القريبة من الحدود المائية الشمالية من مسافة تقدر بميلين بحريين.
- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 3:30 من فجر يوم الجمعة الموافق 2013/6/7، تجاه قارب صيد، وذلك على عمق ستة أميال بحرية غربي منطقة الشيخ عجلين جنوب غرب مدينة غزة، ثم اعتقلت صيادين اثنين كانا على متنه، وهم/ خضر مروان الصعيدي (27 عاماً) و حسن علي مراد (24 عاماً)، وكلاهما من سكان مخيم الشاطئ غرب المدينة، بالإضافة إلى استيلائها على قاربهما، واقتادتهما إلى جهة غير معلومة.
- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 3:30 من فجر يوم السبت الموافق 2013/6/1 تجاه مراكب الصيادين التي تواجدت في عرض البحر على عمق يقدر بستة أميال بحرية، غربي ميناء الصيادين الواقع غرب مدينة غزة، ثم فتحت خرطوم مياه بشكل مكثف تجاه مركب صيد (فلوكة)، فأغرقته وأتلفت معداته، وقد أفاد مالك المركب الصياد إياد رجب الهسي (35 عاماً) المركز بما يلي: "بينما كنت أصطاد برفقة ابني رجب وشقيقي محمد على متن الفلوكة (مركب صيد يجهز بكشافات إنارة على جوانبه لتجميع الأسماك ويثبت بواسطة مرسى حديدي) وعلى عمق يقدر بستة أميال بحرية غربي ميناء الصيادين، شاهدت زورق إسرائيلي كبير يلاحق في قوارب الصيادين التي تبعد عني مسافة 2 كلم إلى جهة الغرب، وسمعت صوت إطلاق نار كثيف، وعندما اتجهت القوارب ناحيتي ومن خلفها الزورق الإسرائيلي، شعرت بالخوف وانتقلت أنا ومن معي إلى قارب أحد الصيادين والذي بدوره سار بنا بسرعة كبيرة إلى جهة الشرق، ثم توقفنا على بعد 300 متر من الفلوكة وبدأت أراقب في

تحركات الزورق الإسرائيلي، فشاهدته يقف بجانب الفلوكة، وسمعت صوت إطلاق نار، وشاهدته يوجه خرطوم مياه صوب الفلوكة بشكل كثيف، بعد دقيقتين تقريباً، انطفئت الكشافات على متن الفلوكة ولم أعد أراها، وبعد حوالي 20 دقيقة تقريباً وعندما اتجه الزورق الإسرائيلي نحو جهة الغرب، عدت أنا ومن معي إليها، وقد حددت مكانها عن طريق العوام (جالون فارغ وهو علامة المرسى)، فكانت الفلوكة قد غرقت بالكامل، حينها اتصلت بالصياد عادل أبو ريالة وهو يمتلك لنش (مركب صيد كبير)، فحضر وقام بمساعدتي بسحب الفلوكة بواسطة حبال إلى ميناء الصيادين، وهناك تفقدتها فوجدت ثمانية كشافات إنارة قد أتلفت، وفقدت مولدين كهربائيين في عرض البحر عندما غرقت الفلوكة، وماتور الفلوكة لم يعد يشتغل بسبب كثافة المياه التي تعرض لها، ووجدت عدة فتحات في جسم الفلوكة بسبب إطلاق النار"

- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 21:00 من مساء يوم السبت الموافق 2013/6/8 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال غرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية– شمالي غرب بيت لاهيا، ما تسبب في تضرر مركب الصياد: طه محمد سعيد سعد الله (30 عاماً)، بعد إصابته بعدة أعيرة نارية، كما خربت زوارق الاحتلال شباك الصيد الخاصة به (7 قطع)، وخربت (10 قطع) هي شباك الصياد: مصطفى أحمد عبد الله السلطان (62 عاماً). دون وقوع إصابات.

❖ الاعتقال والحجز التعسفي

واصلت قوات الاحتلال سياسة الاعتقال التعسفي بحق الفلسطينيين من سكان قطاع غزة، سواء من خلال توغلاتها في أراضي القطاع، أو من خلال مطاردة الصيادين واستخدام المعابر كمصائد للفلسطينيين حيث تستغل حاجتهم الماسة للسفر لغرض العلاج فتعتقلهم أو تبتزهم بالرغم من إصدارها التصاريح اللازمة لهم. في انتهاك يوضح مدى تحلل تلك القوات من التزاماتها القانونية التي تفرضها قواعد القانون الدولي الإنساني، خاصة اتفاقية جنيف الرابعة.

وحسب توثيق مركز الميزان فقد شهدت الفترة التي يتناولها التقرير اعتقال قوات الاحتلال (11) فلسطينياً من بينهم (2) من الصيادين، و(2) من التجار اللذين يحملون تصريح تاجر (BMC)، أحدهم كان برفقة زوجته المريضة.

يستعرض التقرير حالات الاعتقال على النحو الآتي:

- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على معبر بيت حانون (إيرز)، المواطن: زهير يوسف علي معروف (51 عاماً)، عند حوالي الساعة 9:30 من صباح يوم الأحد الموافق 2013/5/5، أثناء مرافقته لزوجته المريضة للعلاج في مستشفى سان جون في القدس المحتلة، حيث ذهبت لإجراء عملية جراحية في عينيها. وتفيد التحقيقات الميدانية أن معروف يحمل تصريح تاجر، ويسافر من خلال المعبر بشكل أسبوعي، وهو من سكان حي الشيخ رضوان بمدينة غزة، وجاء الاعتقال بشكل مفاجئ.
- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي في معبر بيت حانون (إيرز)، عند حوالي الساعة 10:00 من صباح يوم الأحد الموافق 2013/5/5، التاجر: كمال ابراهيم اسماعيل الصبّاغ (53 عاماً)، أثناء سفره من خلال المعبر بشكل معتاد. وتفيد التحقيقات الميدانية أن المعتقل يحمل تصريح تاجر (BMC)، ويسافر أسبوعياً من خلال المعبر، وهو من سكان مدينة غزة.
- فتحت الزوارق الحربية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 3:30 من فجر يوم الجمعة الموافق 2013/6/7، تجاه قارب صيد، وذلك على عمق ستة أميال بحرية غربي منطقة الشيخ عجلين جنوب غرب مدينة غزة، ثم اعتقلت صيادين اثنين

كانا على متنه، وهم/ خضر مروان الصعيدي (27 عاماً) و حسن علي مراد (24 عاماً)، وكلاهما من سكان مخيم الشاطئ غرب المدينة، بالإضافة إلى استيلائها على قاربهما، واقتادتهما إلى جهة غير معلومة.

- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على حدود الفصل شمال شرق قرية وادي غزة، عند حوالي الساعة 6:45 صباح الثلاثاء الموافق 2013/5/14، كلاً من محمود بكر رمضان الهركلي (عبيد)، البالغ من العمر (28 عاماً)، رؤوف إياد موسى عبيد البالغ من العمر (17 عاماً)، عندما حاولا اجتياز حدود الفصل الواقعة شمال شرق قرية وادي غزة (جحر الديك)، واقتادتهم تلك القوات لجهة غير معلومة. يذكر أن كلاهما من سكان حي الشجاعية، ويعملان في مكب النفايات الواقع شمال قرية وادي غزة (جحر الديك). وأفرجت قوات الاحتلال الإسرائيلي عنهما عند حوالي الساعة 15:00 من نفس اليوم.
- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي نيران أسلحتها الرشاشة، وأطلقت قنابل الإنارة قرب حدود الفصل الشرقية الواقعة شرق قرية وادي السلقا، جنوب شرق مدينة دير البلح وسط القطاع، عند حوالي الساعة 22:00 من يوم الأحد الموافق 2013/6/16، تزامن ذلك مع محاولة أربعة شبان فلسطينيين محاولة اجتياز حدود الفصل الشرقية، وقامت تلك القوات باعتقالهم وهم: خالد ناصر أبو محارب البالغ من العمر (21 عاماً)، وليد خالد أبو محارب البالغ من العمر(19 عاماً)، سلمان سالم أبو صواوين البالغ من العمر (19 عاماً)، حمزة سلامة أبو صواوين البالغ من العمر (20 عاماً)، يذكر أن جميعهم من سكان قرية وادي السلقا وتبعد مساكنهم عن حدود الفصل مسافة تقدر ب(1 كم)، وقد اقتادتهم تلك القوات لجهة غير معلومة، وحسب ذوي المعتقلين فقد خرجوا من مساكنهم مساء يوم الأحد 2013/6/16، ولم يعودوا لها وعندما سألوا عنهم أخبروهم سكان المنطقة القريبة من حدود الفصل ان اربعة شبان حاولوا اجتياز حدود الفصل واعتقلتهم قوات الاحتلال.
- تلقت عائلة المواطن وائل حسن ابو ريدة (35 عاماً) من سكان حي الرميضة في بلدة بني سهيلا شرق خان يونس، عند حوالي الساعة 2:40 من مساء يوم السبت الموافق 2013/6/22، اتصال هاتفي من شخص عرف نفسه بانه من الشرطة الاسرائيلية وابلغهم بان وائل معتقل لديهم وتم اعتقاله بتاريخ 2013/6/21، ولم يذكر تفاصيل اخرى عن ظروف اعتقاله، ووفق افادة شقيق المعتقل ابراهيم حسن ابو ريدة (27عاماً)، فان شقيقه وائل توجه بتاريخ 2013/6/6،الى جمهورية مصر العربية برفقة زوجته واطفاله الثلاثة لمتابعة علاج ابنه مازن البالغ من لعمر عام واحد والذي يعاني من ضمور في المخ. وخلال تواجده في مصر انقطع الاتصال به قبل ابلاغ قوات الاحتلال عن اعتقاله بأربعة ايام، ولا تزال ظروف اعتقاله غامضة.

الخاتمة

يظهر التقرير استمرار الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني في قطاع غزة؛ من خلال استمرار أعمال القتل وإطلاق النار دون تمييز وتعمد استهداف المدنيين؛ واستمرار الاعتداءات الموجهة ضد الصيادين؛ واستمرار حرمانهم من الصيد. كما يظهر التقرير الانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة في المناطق التي تقيد حق الفلسطينيين في الوصول إليها في البر والبحر، حيث تواصل قوات الاحتلال ارتكاب انتهاكات منظمة لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان باستهدافها المتكرر للمدنيين والمزارعين الذين يحرمون من مصادر رزقهم، كما يتعرضون للقتل والإصابة والاعتقال التعسفي على نحو يمس بكرامتهم الإنسانية على عكس ما أعلنته قوات الاحتلال بعد اتفاق وقف إطلاق النار بتاريخ 2012/11/21.

مركز الميزان لحقوق الإنسان يجدد استنكاره استمرار وتصاعد الانتهاكات الإسرائيلية الموجهة ضد المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة واستمرار القيود التي تفرضها على السكان في إطار الحصار الشامل الذي ينتهك القانون الدولي. كما يجدد استنكاره للانتهاكات الموجهة ضد الصيادين؛ واستمرار حرمان المرضى من حقهم في الوصول إلى المستشفيات وتلقي العلاج والرعاية الصحية المناسبة؛ ومواصلة الاعتقالات التعسفية. ويشدد مركز الميزان على أن استمرار الحصار يشكل مساساً جوهرياً بجملة حقوق الإنسان بالنسبة للفلسطينيين في قطاع غزة، ويلعب دوراً أساسياً في تدهور الأوضاع الإنسانية، حيث تتفاقم المشكلات الاجتماعية وتتدهور مستويات المعيشة في ظل ارتفاع معدلات البطالة والفقر في صفوف السكان.

مركز الميزان يرى في مضي قوات الاحتلال الإسرائيلية قدماً في انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان انعكاساً طبيعياً لعجز المجتمع الدولي عن القيام بواجباته القانونية والأخلاقية تجاه المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفي قطاع غزة على وجه الخصوص. وأن عجز المجتمع الدولي عن اتخاذ خطوات فاعلة شجع تلك القوات على مواصلة انتهاكاتها.

ويطالب مركز الميزان المجتمع الدولي بالتحرك الفوري والفعال لوقف الحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة، وضمان مرور المواد الضرورية لإعادة الإعمار، والأغذية والأدوية والملابس والوقود، والسماح بحرية الحركة لسكان القطاع. ومركز الميزان يؤكد على أن العقوبات الجماعية الإسرائيلية تتسبب بانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وتشكل مخالفات جسيمة لمبادئ القانون الدولي الإنساني ويرقى الحصار وجملة الممارسات الأخرى إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية.

كما يجدد مركز الميزان مطالبته المجتمع الدولي بالتحرك العاجل والفاعل لوقف انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والعمل على تطبيق العدالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وملاحقة كل من ارتكبوا أو أمروا بارتكاب هذه الانتهاكات وتقديمهم للعدالة.

والمركز يشدد على ضرورة إنهاء حالة الإفلات من العقاب التي ميزت سلوك المجتمع الدولي تجاه انتهاكات حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

انتهى